

رقم (2023/٤.٨)

لدى محكمة تسوية الاراضي في طولكرم

0598642944

1. عمر عارف يوسف عبد حامل هوية رقم (904317211)

2. سائد يوسف عارف عمر حامل هوية رقم (904131463) بصفته الشخصية وبالإضافة الى وريثة المرحوم

(يوسف عارف يوسف عبد) 0569183666

وجميعهم من سكان بيت ليد / طولكرم

المعترض عليهم :- 1. مأمور تسوية الاراضي في بيت ليد بصفته الشخصية بالإضافة الى صفته الوظيفية.



2. النائب العام بصفته الشخصية بالإضافة الى صفته الوظيفية

3. شفيق عبدالرحيم عبدالله عمر

4. توفيق عبدالرحيم عبدالله عمر

5. وريثة احمد محمد احمد ابراهيم

6. فتحي عبدالفتاح يوسف عمر

7. سليم محمود سالم عمر

8. اسامة فالح ابراهيم عمر

9. وريثة ابراهيم صالح ابراهيم عمر

10. وريثة حسن يوسف عمر

11. امينة محمد احمد ابراهيم

12. عزيزه محمد احمد ابراهيم وجميعهم من سكان بيت ليد / طولكرم

صحة (100) م

موضوع الإعتراض :- الإعتراض على قطعة الأرض رقم (74) حوض رقم (1) الحي (الجنوبي الشرقي) رقم الحي (2) من اراضي بيت ليد / طولكرم والمسماة (جذر البلد)

لأنحة وأسباب الإعتراض

أولاً:- لورود الإعتراض ضمن المدة القانونية واستيفاءه كافة الأمور القانونية أتمس قبوله شكلاً.

ثانياً :- ان قطعة الارض موضوع الاعتراض هي عبارة عن بناء قديم مقام على كامل قطعة الارض موضوع الاعتراض وهي واقعة في بيت ليد وسط البلد وهو مقسم الى مجموعة غرف بحيث يتصرف كل شخص في غرفة مستقلة مدة مرور الزمن القانونية .

ثالثاً :- ان الجهة المعترضة هي مالكة ومتصرفة لجزء من هذا البناء القديم بالإضافة إلى انها مالكة في قطعة الارض بما يعادل مساحة البيت القديم الخاص بها والذي يعتبر من البناء الاساس الموضح اعلاه.

رابعاً :- فوجئ المعترضون اثناء اعمال التسوية بعدم قيام المعترض عليه الاول بإدراج اسمانهم في جدول الحقوق الخاص بالقطعة بصفتهم مالكين لمساحة معينة من البناء.


خامساً :- المعترض عليه الاول لم يكتفي بحرمان المعترضون من ملكيتهم بالقطعة والبناء الموضح اعلاه انما قام ايضا بإدراج اسماء مالكين آخرين في العقار وهم لا يوجد لهم صفة بتاتاً بالعقار موضوع الاعتراض ومنهم المعترض عليهم التاسع غير مالكين بتاتا بالعقار بالإضافة الى قيام المعترض عليه الاول بتقسيم المساحات على المعترض عليهم بشكل غير قانوني ومنافي لما هو مقسم على ارض الواقع وستعمل الجهة المعترض عليها على اثبات ذلك عند حلول دورها بتقديم البينة.

سادساً :- ان ما قامت به الجهة المعترض عليها الاولى من عدم ذكر اسماء المعترضون كمالكين بالعقار موضوع الاعتراض بالإضافة الى الخطأ في توزيع الحصص بشكل منافي لما هو موجود على ارض الواقع بالإضافة الى الخطأ بإدراج اسماء مالكين وهم غير مالكين من الاساس هو خطأ يلحق ضرر كبير بالجهة المعترضة ويحرمها من الانتفاع بحصتهم .

ثامناً :- لمحکمتم الموقرة صلاحية نظر هذا الاعتراض نظراً لمكان وقوع العقار موضوع الاعتراض


بالنتيجة تلتصم الجهة المعترضة بتبليغ الجهة المعترض عليهم نسخة عن لائحة الاعتراض وبالنتيجة الحكم بتصحيح الخطأ الحاصل من الجهة المعترض عليها الاولى بحيث يتم اضافة اسم المعترضون كمالكين بالقطعة اعلاه وتسجيل حصتهم في قطعة الارض موضوع الاعتراض بما يتناسب مع مساحة البناء المملوك لهم وبذات الوقت تعديل المساحة المسجلة للمعترض عليهم بعد اخراج الاشخاص غير المالكين لتصبح متناسبة مع حصة كل شخص وتسطير الكتب اللازمة للجهات المختصة بهذا الخصوص وشطب اية قيود تتعارض مع ذلك وتضمن المعترض عليهم الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة.

وكيل الجهة المعترضة



ترسيم الاعتراض :-

قطعة ٧٤ ← $\frac{1}{5} \times 98.4 \times \frac{1}{102}$



٣٥ دينار =

الحد الأدنى ٥٠ دينار

